

عود في ثقب الخرج والقرط بضم الفاف وسكون الراء ما جعلت في شمة  
 الأذن **ووضوه على شقوق رجليه** أي صح امرأه **والدوا الماء على**  
**الدوا الذي وضوا في الشقوق للضرورة ولا يعاد الغسل** ولو من  
 جنابة **ولا للجم** في الوضوء **علي موضع الغر بعد حلقه** لعدم طرو  
 حدث به **وكذا لا يعاد الغسل من نظره** وشاربه لعدم  
 طرو حدث وان استحب الغسل **فصل في سنن الوضوء**  
**في حال الوضوء ثمانية عشر شيئا** ذكر العبد تسبيلا للطا  
 لا للخصم والسنة لغة الطريقة ولو سئته وأصلها لغة الطريقة المسكونة  
 في الدين من غير لزوم على سبيل المواظبة وهي الموثقة إن كان النبي  
 صلى الله عليه وسلم تركها لصيانا وأما التي يوجب عليها المسندون  
 وإن اختلفت بوعيد لم يوجبها في الوجوه **فيسن غسل اليدين**  
**اليدين** في ابتداء الوضوء **الرسح** بضم الراء وسكون الهمزة **ويبدأ**  
**الجمعة** المفصل الذي بين الساعد والكف وبين الساق والقدم  
 فيه وسوا استيقظ من نومها أولا ولكنها كد في الذي ما استيقظ  
 فهو لغو عليه الصلاة **والآلام** إذا استيقظ أحدكم من نومه في الوضوء  
 يغس يده في الماء حتى يغسلها **ولفظها** بمعنى فعلها **ألا شأ**  
 فأنه يدري أي بانته يده **طافا** أي كونه إما أن يده يدخل أصابع يده  
 نخالية

فما التفت إلى  
 الرضوخ قال في  
 الغافون السنة كما فصل  
 مفصل بين الاعدواك  
 والاف والقدم حاشية الشيخ  
 على الوضوء

ابتداء غسل اليدين  
 أي فأنه الوضوء  
 وعنه أن يكون  
 حاشية  
 على